

وزارة التجارة والصناعة - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزاري رقم ٣٠ لسنة ٢٠٠٧ «بالتقديم» ،

باعتراض المخاططة (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة بور سعيد
سوق الجملة التابع لها عن العام المالي ٢٠٠٧

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٩٥١ لسنة ١٨٩٦ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢
بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية
للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩٦ لسنة ١٩٥١
ال الصادر في ٢٠٠٢/١/٣١ :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التقديم بالاختصاص :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة بور سعيد جلسة ٢٠٠٦/١٢/٢٨
باعتراض المخاططة (التقديرية) للغرفة وسوق الجملة التابع لها عن العام المالي ٢٠٠٧ :
وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٧/٣/٢١ :

قرر :

مادة ١ - اعتراض المخاططة (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة بور سعيد
سوق الجملة التابع لها عن العام المالي ٢٠٠٧ وستبلغ جملة الإيرادات التقديرية للغرفة
والسوق معاً مبلغ ٢٨٤٢٦٢ ج (فقط مليونان وثمانمائة وأثنان وأربعين ألفاً وستمائة وعشرون
جنيهاً لا غير) وجملة المصاريف التقديرية للغرفة والسوق معاً مبلغ ٢٣٦١٨٩ ج
(فقط مليونان وثلاثمائة وستة عشر ألفاً ومانة وتسعه وثمانون جنيهاً لا غير)
بفائض قدره ٥٢٦٤٣١ ج (فقط خمسمائة وستة وعشرون ألفاً وأربعين ألفاً وواحد وثلاثون
جنيهاً لا غير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصري .

تحريراً في ٢٠٠٧/٣/٢١

رئيس قطاع التجارة الداخلية

(إمضاء)